



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

المجلس الشعبي الوطني

الجريدة الرسمية

للمداولات

الإدارة والتحرير: المجلس الشعبي الوطني 18 ، شارع يوسف زيفود - الجزائر الهاتف : 73. 86.00 الفاكس : 74.03.89 ح - ب ج : عون محاسب 74 - 8123 مفتاح 63	الاشتراك السنوي	
	خارج الوطن 1.000 د. ج.	داخل الوطن 600 د. ج.
المطلوب من المشتركين إرسال لفائف الورق الأخيرة عند تجديد اشتراكاتهم، والإعلام بمطالبهم.		ثمن النسخة الواحدة 15 د. ج.

الفترة التشريعية الرابعة

الدورة العادية السادسة

الجلسة العلنية المنعقدة

يوم الثلاثاء 20 يونيو 2000

فهرس

* طرح السادة النواب أسئلة شفوية على السادة وزراء:

- العدل.

- الموارد المائية.

- السكن.

- الصحة والسكان.

- النقل.

وردود السادة الوزراء عليها.

الملاحق:

أ - أسئلة كتابية وأجوبة.

ب - تعليمات عامة وقرارات مكتب المجلس الشعبي الوطني.

محضر الجلسة العلنية العشرين المنعقدة يوم الثلاثاء 20 يونيو 2000 (صباحا)

الرئاسة: السيد عبد القادر بن صالح، رئيس المجلس الشعبي الوطني.

تمثيل الحكومة: السادة:

- أحمد أو يحيى، وزير الدولة وزير العدل،
- سليم سعدي، وزير الموارد المائية،
- عبد القادر بونكراف، وزير السكن،
- اعمارة بن يونس، وزير الصحة والسكان،
- حميد لوناوسي، وزير النقل.

وحسب ظني، فإن على الوزير أن يرد على خمسة أسئلة إلا أنه سيكتفي بالرد على سؤالين اثنين منها، وتوَجَّل بقية الأسئلة إلى جلسة لاحقة.

إذن، أحيل الكلمة إلى السيد محمد فادن ل طرح السؤال الأول، فليفضل.

السيد محمد فادن: شكرا سيدي الرئيس.

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد المحترم رئيس المجلس الشعبي الوطني،
السادة الوزراء،

زميلاتي، زملائي النواب،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أوجه سؤالا شفويا إلى معالي السيد وزير الصحة والسكان، وسأحاول أن أختصر في تدخلتي، حيث لا أرى داع للتذكير بالسندات القانونية المعروفة كالدستور، والقانون العضوي، والنظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني.

افتتحت الجلسة في الساعة العاشرة

والدقيقة الخامسة عشرة صباحا

الرئيس: بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

الجلسة مفتوحة.

بعد الترحيب بالسادة الوزراء ومساعدتهم.

يقتضي جدول أعمال هذه الجلسة الاستماع إلى الأسئلة الشفوية التي طرحها السادة النواب، والردود عليها من قبل السادة الوزراء.

سنتطرق في البداية -معدرة- إلى قطاع الصحة لأنه لا يخفى عنكم أن وزير الصحة نفسه قد يمرض، إذ فعلى الرغم من السفر المتعب جدا، أبي إلا أن يشاركونا هذه الجلسة، احتراما للمؤسسة، والرد على بعض أسئلة السادة النواب.

هذا هو الشطر الأول من السؤال، أما الشطر الثاني فيخص ظاهرة الوفيات عند الأطفال، والتي أظن أنها خطيرة، وأقصد بالوفيات هنا:

الوفيات عند الولادة، أو في سن الرضاعة. لقد حصلت حالات كثيرة من هذا النوع بالمستشفيات، وأن المواطن معالي الوزير، قد ينتظر سكنا يفتقر إليه، وقد ينتظر الحصول على عمل هو بحاجة إليه، ولكن إذا كان مفتقرا إلى الدواء وإلى الصحة فمصيره الموت ولا داعي إلى الانتظار.

إذن، بناء على أن المعلومات الموجودة لدينا غير دقيقة، وبناء على أن المعلومات الموجودة لديكم دقيقة، نسأل، معالي الوزير، ما هي نسبة وفيات الأطفال على المستوى الوطني عامة وعلى مستوى ولاية الشلف خاصة؟ وما هي أسبابها؟ ثم ما هي الحلول التي تقترحها الوزارة للحد من هذه الظاهرة؟ شكرا، والسلام عليكم.

الرئيس: شكرا للسيد محمد فادن، وأحيل الكلمة إلى السيد وزير الصحة والسكان.

السيد وزير الصحة والسكان: شكرا للسيد الرئيس. سيداتي، سادتي.

أشكر النائب المحترم السيد محمد فادن على اهتمامه بقطاع الصحة لولاية الشلف، وأتمنى أن تكون إجابتي عند حسن ظنه.

فيما يخص السؤال الأول، إن مشكل العجز المسجل في مجال الأطباء الأخصائيين لن يحل نهائيا إلا عندما تتطابق وتيرة التكوين مع حاجات القطاع، إضافة إلى توفير تحفيزات مادية على المستوى المحلي.

وفي انتظار توفير هذه الشروط، أحيطكم علما وبصفة رسمية، أن مستشفى الشلف يوجد ضمن قائمة المرافق التي ستستفيد خدمات المتخرجين الجدد في مختلف التخصصات الطبية.

وأشعر مباشرة في طرح السؤال الذي يتكون من شطرين. يتعلق الشطر الأول بالتذكير ببعض الوعود المقدمة سابقا من قبل وزارة الصحة. ويتعلق الشطر الثاني بظاهرة الوفيات عند الأطفال في الجزائر برمتها.

ففيما يتعلق بالشطر الأول، لقد سبق لي، سيدي الوزير، أن طرحت سؤالا شفويا، وتلقيت عليه إجابة كتابية من قبل الوزارة الوصية، ويتعلق بما يلي:

- 1 - نقص الأطباء المختصين في ولاية الشلف،
- 2 - نقص التجهيزات الضرورية في المستشفيات الخمسة بالولاية،
- 3 - نقص العناية بالصحة المدرسية.

وعلى إثر هذا السؤال وعدت الوزارة بما يأتي:

1 - تدعيم ولاية الشلف بحوالي سبعة أطباء أظن أنهم من جنسية أجنبية، أي من الفيتنام أو لست أدري؟ ولكن الملاحظ هو أن هذا الوعد لم يتحقق فإلى حد الساعة الراهنة، لم يلتحق أي منهم. وهنا أفتح قوسا، معالي الوزير، فبين السؤال والجواب، تحركت السلطات المحلية، ونجح الأطباء المتخصصون الخواص نوعا ما في تأطير الصحة بالولاية. هذا يعني أن بين السؤال والجواب تم حل جل المشاكل.

2 - وعدت الوزارة معالي الوزير، بتركيز وتجميع التجهيزات الموجودة عبر مستشفيات الولاية في مستشفى واحد، إذ حين يتوجه المريض إلى هذا الأخير، يجد كل الشروط متوفرة وهذا الوعد لم يتحقق أيضا.

3 - وعدت الوزارة المعنية بالتكفل بالصحة المدرسية، وأذكر أن ولاية الشلف منكوبة، وأن عددا كبيرا من بلدياتها ناء، وقد بلغ مجموع 35 بلدية. وعليه أرى أن تكون الصحة المدرسية من أولوية الأولويات. ولحد الآن، لا أعلم شيئا معالي الوزير، عن الإجراءات التي اتخذتها الوزارة في هذا الموضوع.

السيد محمد فادن: أعقب ببعض الكلمات فقط سيدي الرئيس.

فكما كنت مختصرا ومباشرا في طرح أسئلتني، كان السيد الوزير مختصرا ومباشرا أيضا. فقد كانت إجابته إيجابية بدليل أنه أجاب عن الأسئلة الأربعة التي طرحتها. وهكذا سيتكفل بانشغالاتنا المتعلقة بالأطباء المتخصصين وبالمستشفى وبالوفيات عند الأطفال. وعليه أشكر السيد الوزير على إجابته الإيجابية في الآجال المعقولة. وشكرا.

الرئيس: شكرا السيد فادن، وربحا للوقت، أنوب عن السيد الوزير لأشكر السيد فادن على التفهم. ومنتقل الآن إلى السؤال الثاني حول القطاع نفسه، وأحيل الكلمة إلى السيد أحسن عربي.

السيد أحسن عربي: بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.
السيد الرئيس،
معالي الوزراء،
الإخوة الضيوف،
زملائي، زميلاتي النواب،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

بناء على المادة 134 من الدستور، وبناء على المواد: 98، 99، 101، 100، من النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني، أطرح على معالي وزير الصحة والسكان سؤالا يتعلق بصحة الجزائريين عامة، وبصحة نصف مليون من الأنفس بولاية سوق أهراس خاصة التي تعاني نقصا فادحا في الخدمات عبر المستشفيات في كل من سدراتة وسوق أهراس.

ويعود ذلك إلى عدم استقرار الطاقم الإداري للقطاع الصحي بولاية سوق أهراس، فكم تعاقب على مستشفى الولاية بسوق أهراس من مديرين في ظرف وجيز مما أثر سلبا في السير الحسن للخدمات. ناهيك عما يحدث من تبيد للأموال دون حسيب أو رقيب. وكفى بذلك مثلا عن

ثانيا: إن الإمكانيات المالية القطاعية المتوفرة حاليا لا تسمح بالقيام بعملية دعم معتبرة، غير أننا أعطينا التعليمات اللازمة كي تقوم السلطات المحلية بما فيها مديرية الصحة والسكان بتوفير التجهيزات اللازمة، وتركيزها في مستشفى الشلف حتى تكون شروط الممارسة مجتمعة عند مجيء الأخصائيين الجدد.

ثالثا: في مجال الصحة المدرسية، إننا في انتظار فتح وحدات جديدة للكشف والمتابعة قصد تحسين هذه التغطية التي مكنت عام 2000 من متابعة 58.200 تلميذ لحساب السداسي الحالي.

وفيما يخص السؤال الثاني: إن نسبة وفيات الأطفال عند الولادة في السنوات الأخيرة بلغت حوالي 56 وفاة في كل 1000 عملية ولادة، بعد أن كانت تساوي نسبة 85 في الألف سنة 1980، وستبقى هذه النسبة مرتفعة جدا، ليس فقط بالمقارنة مع نسبة الدول المتقدمة والتي تقدر فيها نسبة الوفيات بحوالي تسع (9) وفيات في الألف. ففي كوبا مثلا: بلغت نسبة 6,4 وفيات في الألف، بل كذلك مقارنة بالدول النامية التي تفتقر إلى الإمكانيات المادية والبشرية، وبصفة عامة أقول: لقد بقيت هذه النسبة عالية بفعل عدة عوامل منها: سوء متابعة الحمل، انعدام التغطية المتخصصة في طب النساء وطب الأطفال، تدهور الشروط الاجتماعية والاقتصادية لشرائح واسعة في المجتمع.

ثالثا: لا توجد حلول سحرية للحد من هذه الظاهرة التي تعد من أولويات برنامج الحكومة في مجال الصحة، وقد شرعت وزارة الصحة والسكان في تسطير برنامج يهدف إلى تخفيض هذه النسبة عن طريق تحسين متابعة الحمل، وتحسين التنظيم في مجال رعاية الأمومة والعمل على توفير كفاءات مختصة في طب الأطفال. وشكرا.

الرئيس: شكرا السيد الوزير، وأحيل الكلمة مجددا إلى السيد محمد فادن، إن رغب في استعمال حقه في التعقيب.

مع العلم، السيد وزير الصحة والسكان، أن وزارتك هي الملامة أولاً وأخيراً، لأن الإدارة الحالية بمستشفى سوق أهراس تبذل كل ما في وسعها من أجل راحة المريض، إلا أنها تظل مكتوفة اليدين أمام قلة المعدات، الأمر الذي يجعل التزامها بتلبية حاجات المريض صعباً جداً.

2 - إلى متى يظل انعدام الأطباء المختصين معرقلاً للسير الحسن لهذا القطاع؟

3 - لماذا لا يكون في ولاية سوق أهراس مستشفى جامعي على غرار ولايات كثيرة؟

4 - لماذا أغلقت مدرسة التكوين شبه الطبي في سوق أهراس، وهي التي كانت تكوّن ما يسد حاجات هذا القطاع، وحاجات الكثير من الولايات المجاورة؟

5 - لماذا يغلق المركز الصحي بتاوردة ليلاً؟ مع العلم أن عشرات المرضى في هذه الدائرة يعانون الألم دائماً بسبب عدم توفير سيارة الإسعاف، وغياب من يمدّهم حتى بالسيروم.

6 - وأخيراً، إلى متى تظل الإدارة غير مستقرة؟ ففي كل ستة أشهر يأتها مدير، يقرب الأمور رأساً على عقب، لتظل الحالة المزمنة لهذا القطاع في ركود دائم، يؤدي بها إلى المزيد من التدهور والضياع.

شكراً معالي الوزير.

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

الرئيس: شكراً السيد عريبي وأحيل الكلمة مجدداً إلى السيد وزير الصحة والسكان.

السيد الوزير: شكراً السيد الرئيس.

إن مختلف النقاط التي تطرق إليها النائب المحترم تستدعي التوضيحات الآتية:

أولاً: إن الحالة التي يعيشها القطاع الصحي في سوق أهراس ليست حالة منعزلة حتى وإن كانت هناك عوامل محلية ذاتية تزيد في حدة المشاكل، بل تعرقل في العديد من الأحيان نوايا تطهير القطاع، ولن يتحسن تسيير

أن ديون مستشفى سوق أهراس تتجاوز الآن مبلغ 11 مليار سنتيم.

أما عن الأطباء الاختصاصيين فحدث ولا حرج عن الغياب التام لهذا الموضوع، خاصة في الجراحة وأمراض النساء والتوليد وطب الأطفال. كما أن الأطباء المتعاقدين مع هذا المستشفى من ذوي الاختصاص، وهم قليلون جداً، لا يؤدون مهامهم، بسبب النقص الموجود.

أما في فصل الصيف، فاعلم، يا معالي الوزير، أن المرضى أنفسهم في المستشفى يعانون الحرارة العالية، الأوساخ الموجودة، مع الأسف.

كما يغزو الذباب أجسادهم، وتتسلط الحرارة بسيطها عليهم، بسبب انعدام وسائل التبريد. وأؤكد لكم أن قاعة العمليات الجراحية في المستشفى المركزي بولاية سوق أهراس تفتقر هي نفسها إلى مكيف هوائي. فتصور معالي الوزير طبيباً يجري عملية جراحية لمريضه قد يجد غرفة العمليات الجراحية معقمة ولكنها لا تتوفر على جهاز التبريد أصلاً.

أما نقص الأدوية، فذلك أزمة الأزمات. كما أن المركز الصحي مغلق نهائياً بدائرة تاوردة ليلاً، وأصبح فرضاً على الذي يلم به طائف من المرض ليلاً أن يكتري سيارة بثمان يفوق الخيال إلى مستشفى سوق أهراس، وقلما وجدها. وقد يظل ينتظر في غرفة الاستعجال حتى يأتي ذوو الاختصاص وقد لا يأتون حتى العاشرة صباحاً. ناهيك عن أن سيارة الإسعاف بالمركز الصحي بدائرتي تاوردة ومداوروش لا توجد أصلاً. وكثيراً ما ظل المريض ينتظر سيارة الإسعاف لتأتيه من مستشفى سوق أهراس، بعد أن تقطع مسافة 55 كلم، وقد لا تأتي إطلاقاً لنقص سيارات الإسعاف في مستشفى سوق أهراس.

ولأجل ذلك أسألكم معالي الوزير:

1 - إلى متى يظل القطاع الصحي بسوق أهراس في حالة يرثى لها، وعلى جميع الأصعدة؟.

مما يمكن قطاع الصحة استيعابه في مجال الخدمات شبه الطبية.

خامسا: إن من غير المعقول أن نجعل من كل المرافق الصحية نقاط مداومة تعمل بمعدل 24 ساعة على 24 ساعة. وإن أردنا ذلك، فإن الإمكانيات المالية والبشرية لا تسمح بتحقيقه.

وفيما يخص دائرة تاورة، فهي تتوفر على ثلاث قاعات للعلاج، ومركز صحي وعيادة متعددة الخدمات تضمن المداومة الليلية. إضافة إلى نقاط أخرى كاستعجالات مستشفى سوق أهراس.

وفيما يتعلق بسيارة الإسعاف، فإن الإمكانيات القطاعية لا تسمح بتعزيز الحضيرة، وبالتالي على السلطات المحلية أن تساهم في اقتناء سيارة إسعاف إضافية مثلما فعل العديد من ولايات الوطن. وشكرا.

الرئيس: شكرا السيد الوزير، وأحيل الكلمة مجددا إلى السيد أحسن عربي إن أراد أخذها.

السيد أحسن عربي: شكرا سيدي الرئيس.

أشكر بادي ذي بدء معالي وزير الصحة والسكان على الإجابة السريعة عن هذا السؤال، وأرجو أن تكون سنة حميدة عند كل الوزراء.

تتوفر، معالي الوزير، ولاية سوق أهراس على ما يقارب مجموع 500 ألف نسمة ووجوب تزويد ها بقطاع صحي ثالث هو من أولوية الأولويات، لتخفيف الضغط عن القطاعين الحاليين اللذين لا يليان حاجات مئات الآلاف من السكان، مهما تزودا بمعدات وباختصاصيين.

ثانيا: ضرورة تدعيم القطاع بمختصين في الجراحة العامة، وعلى رأسهم المختصين في طب النساء والتوليد وطب جراحة العظام والأطفال. وهي اختصاصات منعدمة، بل وكثيرا ما تلزم المرضى بالذهاب إلى تونس للمداواة،

القطاع الصحي بسوق أهراس ما دامت توجد ضغوطات على مسيريه، وتفتعل مشاكل اجتماعية ومهنية تحول دون معالجة نقاط ضعف القطاع، وتضع الوصاية في وجوب تغيير المدير. ويبقى السؤال مطروحا عن الطرف الثالث، وهو السلطات المحلية التي تشرف على مجلس إدارة القطاع، وتصادق على برنامج تسييره.

ثانيا: كما تفضلت به في إجابتي عن سؤال السيد النائب محمد فادن، ستبقى المرافق الصحية العمومية في غير المدن الكبرى تعاني عجزا ملحوظا في الخدمات الطبية المتخصصة، ما دام عرض التكوين أقل بكثير من الطلب في مجال الأطباء الأخصائيين. وفي انتظار التحسن الكمي للتكوين، فإن الحل الوحيد هو الخدمة المدنية، بالموازاة مع عمل السلطات المحلية على توفير شروط تحفيزية مادية لجلب القدرات.

ثالثا: أظن أنه لا مجال للحديث عن فتح مستشفى جامعي جديد، فالكل يعلم أن معظم المستشفيات الجامعية الموجودة عبر التراب الوطني، وعددها 13 مستشفى، لا تستجيب لأدنى الشروط الجامعية. بل إن بعضها يكون إلى حد الآن أطباء في غياب الأساتذة، حيث لا يوجد ولو أستاذ واحد في العلوم الطبية. وحتى وإن لم يكن هذا هو مطلبكم فإن سؤالكم يطرح مشكل ضرورة إعادة النظر في خريطة المستشفيات الجامعية، لأن القدرات الطبية الجامعية المتوفرة حاليا لا تسمح بتأطير أكثر من أربع مدن جامعية، وإن قيل عكس هذا فهو مجرد هروب إلى الأمام، وتكوين أطباء ليس لهم من الطب إلا الشهادة.

رابعا: فيما يخص التكوين شبه الطبي، أصحح ما جاء في سؤال النائب المحترم، فأقول:

لا توجد بسوق أهراس مدرسة، بل هي ملحقة للتكوين شب الطبي، ولم يتم غلقها، بل إنها مبرمجة لأن تتحول إلى مركز للتكوين الطبي، وشبه الطبي المستمر. وللتذكير، إن المدارس الموجودة عبر الوطن تكون أكثر

الأمر الذي لا يشرفنا كجزائريين وكدولة مستقلة ذات سيادة وهيبة.

الأمر الذي لا يشرفنا كجزائريين وكدولة مستقلة ذات سيادة وهيبة.

الثالث: وجوب تدعيم القطاع الصحي بعتاد طبي جديد، لأن القديم قد تآكل من جراء تعاقب عطبه.

الثالث: وجوب تدعيم القطاع الصحي بعتاد طبي جديد، لأن القديم قد تآكل من جراء تعاقب عطبه.

رابعاً: وجوب تغطية الديون المقدرة بحوالي 11 مليار سنتيم، لتتنفس إدارة المستشفى الصعداء، ولا يقطع عنها الكهرباء والغاز مثلما حدث في الكثير من ولايات الوطن.

رابعاً: وجوب تغطية الديون المقدرة بحوالي 11 مليار سنتيم، لتتنفس إدارة المستشفى الصعداء، ولا يقطع عنها الكهرباء والغاز مثلما حدث في الكثير من ولايات الوطن.

خامساً: وجوب فتح مدرسة "التكوين شبه الطبي".

خامساً: وجوب فتح مدرسة "التكوين شبه الطبي". المغلقة منذ سنين، وأكد للسيد الوزير أن مدرسة شبه الطبي في سوق أهراس موجودة منذ الاستقلال. كما أضح للسيد معالي الوزير مرة أخرى أن مركزاً صحياً موجود حقيقة بتاورة، ولكن المداومة الليلية غيرمضمونة نهائياً.

شكرا سيدي الرئيس.

وعليه، أرجو من معالي وزير الصحة والسكان، أن يتابع قولتي، وأن يتأكد منه. وإن ولاية سوق أهراس لتدعوك إلى زيارتها عن قريب.

الرئيس: شكرا السيد الوزير.

وشكرا لكم، والسلام عليكم.

لقد كان على السيد الوزير خمسة أسئلة، وأجاب عن سؤالين منها.

والرئيس: شكرا السيد أحسن عربي. وأحيل الكلمة إلى السيد وزير الصحة والسكان للرد على التعقيب.

وعليه، نشكره على هذه اللفتة الطيبة مثلما تلاحظون، وعلى مجيئه ومشاركته.

السيد الوزير: شكرا سيدي الرئيس.

ونسبح له بمغادرة القاعة، مع برمجة الأسئلة المتبقية في جلسة قادمة.

فيما يخص إنشاء قطاع صحي ثالث وتزويده بالعتاد الطبي، بولاية سوق أهراس، إضافة إلى تغطية ديون القطاع، فهي كلها مشاكل مالية معروفة وتعيشها كل القطاعات الصحية.

ونتقل الآن إلى قطاع التربية. وأرى أن السيد: امحمد عنان غائب. لذا، يحول سؤاله إلى سؤال كتابي، حيث يمكن منه السيد الوزير وسيرد هذا الأخير بدوره على السيد النائب.

وأذكر السيد النائب أن نواب المجلس الشعبي الوطني هم الذين يصادقون على قانون المالية وهم الذين يمنحون القطاعات الوزارية الأموال، فإن أعطيتموني المال فسوف

السيدة خليدة تومي: شكرا السيد الرئيس.

إخواني، أخواتي، صباح الخير.

الرئيس: شكرا السيدة خليدة تومي. وأحيل الكلمة إلى السيد وزير الدولة وزير العدل.

السيد وزير العدل وزير الدولة: السيد الرئيس،

السيدات والسادة النواب.

أتوجه بداية، بشكر أخوي إلى السيدة، خليدة مسعودي، رئيسة المجموعة البرلمانية لحزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية على كلمتها الرقيقة تجاهي. كما أشكرها على طرح هذا السؤال نيابة عن السيد، صالح ابراهيمي، نائب من المجموعة نفسها. إن الموضوع المطروح هو قضية النساء المطلقات اللواتي أصبحن يقمن في الشارع، وهو سؤال يؤدي طرحه إلى قانون الأسرة وإلى سياسة الدولة في هذا المجال.

وأريد أن أشير في البداية إلى أن مثل هذه القضايا، كلها مأس وآلام، وإذا أصبحت مضطرا لتقديم أرقام عن هذه القضية فليس لتقليل الجانب المأساوي لكل حالة، ولو كانت حالة واحدة، لأنها تتعلق بالدرجة الأولى بالمجتمع الجزائري، وبخلية الأسرة التي هي ركيزة المجتمع، وبينات الجزائر. فلا ننسى أن الزوجة المطلقة هي قبل كل شيء بنت هذا البلد وتنتمي إلى عائلة. وهذا كله يعطي صبغة الألم والمأساة عن الحالات المطروحة اليوم للنقاش.

ولمعالجة السؤال، يجب علي إعطاء بعض الإحصائيات في البداية والإتيان برقم يشكل جوابا عن السؤال المتعلق بالأرقام، ويفيد عملية المقارنة أيضا.

ففي المرحلة الممتدة بين سنتي 1971 و1980 بلغت حالات الطلاق مجموع 182.694 حالة، وبلغت بين سنتي 1994 و1999 مجموع 144.777 حالة.

وأعتذر إذا كانت هذه الأرقام لا تغطي كل المدد بدقة، لأننا نعتقد أن الجدل حول الإحصائيات قائم في الجزائر كلها، وبالتالي يمس قطاع العدالة الذي لا يدعي الاختصاص في الإحصاء.

أنتهز هذه الفرصة التي أنوب فيها عن صديقي ورفيقي النائب، صالح ابراهيمي، من حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، لأشكر باسم الكتلة البرلمانية للتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية السيد، وزير الدولة وزير العدل، على العمل الجبار الذي قام به لحل الأزمة بين دولتي إثيوبيا وأريتيريا. وأقول له: إن هذا العمل يشرفنا ككتلة، ويشرف الجزائر بأكملها.

سيدي الوزير،

ما هو عدد النساء اللواتي تعرضن للطلاق بعد صدور القانون رقم 84-11 المؤرخ في 09 جوان 1984 المتضمن قانون الأسرة إلى غاية نهاية سنة 1999، أي بعد مدة 15 سنة من التطبيق، مقارنة بنفس المدة قبل إصداره، أي منذ سنة 1970؟

وإن كان تقديم العدد عسيرا، فما هي النسبة المئوية لعدد النساء المطلقات خلال الفترتين؟ لأننا لانشك في أن هذه النسبة أصبحت مرتفعة جدا بعد تكريس المادة 48 من قانون الأسرة التي تمنح الزوج حق الطلاق بالإرادة المنفردة.

سيدي الوزير،

لا يخفى عليكم أن كل قضية طلاق تؤدي حتما إلى طرد الزوجة والأطفال من المسكن الزوجي، عملا بنص المادة 52 فقرة (3) من قانون الأسرة، وهذا الطرد يتسبب غالبا في رمي هؤلاء المطلقات وأولادهن إلى الشارع. فهل قمتم بإحصاء عدد هؤلاء، أي الأمهات وأولادهن؟

أخيرا، سيدي الوزير، ماهي السياسة التي انتهجتها وزارتك قصد وضع حد لهذه الأزمة الخطيرة؟ فزيادة على رمي النساء المطلقات إلى الشارع نجد أن الضحايا الأوائل هم أطفال هذا الفراق الذين يجدون أنفسهم عرضة للجرم، ولكل أنواع الانحرافات.

تفضلوا، سيدي الوزير، بقبول أسمى عبارات التقدير والاحترام. وشكرا.

أيضا، أن السيدات والسادة ممثلي الشعب هم على علم بالأوضاع التي تعيشها هذه المراكز، والمتمثلة في نقص الإمكانيات، سواء في مراكز النساء، أو في مراكز العجزة أو حتى في مراكز المعوقين.

ونصل الآن إلى لب الموضوع، وهو قانون الأسرة والمشاكل الموجودة في المجتمع الجزائري، والمتعلقة أساسا بخلية الأسرة. فلقد كان السؤال موجها إلى دور وزارة العدل في هذا المجال، وأستسمحكم هنا بكل احترام فأقول: إننا إذا اعتبرنا مشكلا مثل مشكل المجتمع، وبدرجة خاصة مشكل العائلة على أنه مشكل قطاع وزاري، فإننا نكون بذلك قد انطلقنا من خطأ، وإذا وضعنا هذا المشكل في زاوية قانون وإشكال قانوني محض، فإننا نكون أيضا قد وقعنا في خطأ. لذا أقول: إن المشكل الموجود المتعلق باستقرار الخلية العائلية هو مشكل خطير، وما دام مطروحا فسيزيد في الخطورة، لماذا أقول إنه سيزيد في الخطورة؟. إن من جملة الأسباب التي زعزعت استقرار المجتمع الجزائري هي :

- 1 - حتميات التحولات التي عرفها في مدة أقل من 40 سنة.
- 2 - إننا ننادي بنمط اقتصاد السوق، وسنتحمل عواقبه. سواء دخلناه إراديا أو حتميا.

وستؤدي هذه التحولات والتحركات في نمط اقتصاد السوق إلى حدوث عواقب وخيمة في هذا المجال.

لقد وصل المجتمع الجزائري إلى حالة تلاش، وقد مر بأزمة معروفة لدى الجميع وستترك حتما المزيد من المشاكل، خاصة فيما يتعلق باستقرار العائلة كفراق الزوجين، وتشريد الأطفال إلى آخره. إذن، إذا اتفقنا على هذه الحقيقة الأليمة، وتكون لدينا الواقعية اللازمة لكي ننظر إلى هذا المشكل على أنه مشكل سيعرف المزيد من التأزم، فإننا نأتي إلى الرد على التساؤل من الجانب القانوني، ونحن اليوم أمام السلطة التشريعية، أقول: إن لدى المجلس الشعبي الوطني مشروعا، وحتى أكون

وقد تؤدي هذه الأرقام إلى مقارنة، وتستخلص منها نتائج بسرعة. لكن قد تضاف بعض الأرقام الناتجة عن التطور السنوي والتي من شأنها أن تكمل الصورة. وفي هذا المجال أقدم أرقاما بيانية تعود إلى بداية سنة 1972:

1972	13.481	حالة
1976	17.779	حالة
1978	22.138	حالة
1980	22.096	حالة
1994	22.676	حالة
1996	23.267	حالة
1998	24.866	حالة
1999	26.605	حالة

فإذا وضعنا من هذه الأرقام المقدمة في إطار محاولة الإجابة عن السؤال، أي قبل إصدار قانون الأسرة سنة 1984 وبعده. ونضيف إليها الأرقام المتتالية عبر السنوات، فقد يمكننا أن نستنتج أن هذه الحالات الأليمة، يجب أن تقرأ كذلك مع معايير إضافية، منها: زيادة عدد السكان، تدهور الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية، الأزمة التي دخل فيها المجتمع الجزائري. وأنتم أدري هنا بموقف البعيد عن مقولة الأزمة المتعددة الجوانب أي : (LE Fonds de commerce de la crise) لكن يجب أن نتكلم عن الأزمة الحقيقية التي تعيشها البلاد في العديد من الجوانب والمظاهر، منها: تلاشي روابط العائلة وقيم المجتمع، والتدهور في العديد من المجالات.

أما الشرط الثاني من السؤال الآتي: ما هو الشيء الذي تقدمه الدولة، خاصة تجاه هؤلاء النساء المتشردات؟ أقول: إن هناك شبه سياسة اجتماعية وشبه سياسة تضامن. أقول: شبه، ليس من قلة الإرادة، ولا من قلة وجود النصوص والمؤسسات، لكن من الفرق الشاسع بين مستوى الطلب (الحاجات) وبين الإمكانيات المتوفرة. وأعتقد أن السيدات والسادة النواب مطلعون على العدد الضئيل من المراكز التي تستقبل هؤلاء النساء. وأعتقد

نتصور أنهم عندما يكبرون ويشكلون أسرا ستكون هذه الأخيرة مبنية على أساس الاحترام والتضامن والاستقرار. وبهذا، فإنني أشاطر الانشغال والألم اللذين جاءا في صلب هذا السؤال. وإذا حاولت أن أعطي بعض المعطيات والأرقام فلأشاطر إخواني وأخواتي النواب في التحليل.

وفي الختام، لم يبق لي إلا أن أقول: إن المشكل أليم، وسيزيد ألما، ويتطلب الشجاعة والإسراع في العلاج، وهذا الإسراع لا يكون قطاعيا ولا قانونيا فقط، وإنما يكون في إطار تحرك شامل وكامل.

شكرا لكم والسلام عليكم. (تصفيق).

الرئيس: شكرا السيد الوزير، وأحيل الكلمة مجددا إلى السيدة خليدة تومي.

السيدة خليدة تومي: شكرا سيدي الرئيس، شكرا سيدي الوزير.

إننا نشاطر النظرة الشاملة لطرحكم، لكن السيد وزيرالدولة وزير العدل، أنتم أدرى منا بوضعية النساء المطلقات وأبنائهن. نعم، هناك قانون الأسرة لكن هناك الدستور وقانون العقوبات أيضا، ولما طرحنا السؤال على وزارة العدل فلأن المادة 52 تمنع الأم المطلقة من البقاء في منزل الزوجية. بمعنى، إذا كانت لديها أو لوالديها إمكانيات فهي تعيش عيشة مستورة. أما إذا لم تكن لديها أو لوالديها إمكانيات، وهي الحالة الغالبة فإننا نرمي بالأطفال وأمهم إلى الشارع.

وهنا يكمن المشكل في مادة من مواد قانون العقوبات التي تنص على منع أي شخص: مادي أو معنوي، يسبب خطرا للطفل غير الراشد.

إذن، إن سؤالنا هو: في انتظار قانون الأسرة- هل هناك على الأقل نية العمل بهذه المادة التي تمنع تعريض الطفل غير الراشد إلى خطر معنوي أو مادي؟ ونحن نعلم

واضحا أكثر، فلا أعتقد أن هناك من هو مع، ومن ضد المشروع، أو فكرة دراسة المشروع. لكن إننا من حين إلى آخر نجد أنفسنا أمام تساؤل، ونقول: هل الأمر مستعجل أم غير مستعجل؟!، هل سيثير نقاشا متأزما بين تيارات وتصورات؟! وهل سيمر الأمر في إطار نقاش عاد؟. أعتقد أن فضل السؤال المطروح اليوم، هو أنه جاء لينير المشكل في حد ذاته، ويبين مخاطره حاضرا ومستقبلا. وربما إذا أدخلنا هذه المعضلة الثالثة، أي أن نحول المعادلة في الوقت الذي هي من الدرجة الثالثة حيث لا يبقى فقط نتساءل ونقول: هل الأمر مستعجل أم غير مستعجل؟ أمر إجماع الرأي أم أمر اختلافه؟ ونضيف إلى هذه المعضلة جانب الحقائق في الميدان، فقد يؤخذ المشكل بعين الاعتبار من زاوية أخرى. لكن في نفس الوقت، أضيف وأقول: إن القضية لا تتبلور في قضية قانون فقط، وإذا انطلقنا من القوانين فإن الدولة الجزائرية منذ الاستقلال، وبفضل نضال الجزائريات عبر العشريات، إن لم أقل عبر القرون. وفي مقاومة الاستعمار أثناء الثورة التحريرية، وجاءت أدلة أخرى بعد الاستقلال، حيث صدر القانون الأول في الجزائر، ألا وهو الدستور الذي يساوي بين أبناء الجزائر وبناتها.

إذن، إن الخلية الوحيدة، أو الميدان الوحيد الذي نجد فيه أكبر عدد من الأزمات، وأول مصدر للمأساة هو المحيط العائلي، خاصة فيما يتعلق بالطلاق، والسكن ومشاكل أخرى، أقول: إضافة إلى القانون، ربما حان الوقت لنطرح الموضوع من زاوية إعادة الاعتبار إلى بعض القيم في أوساط المجتمع الجزائري. مع العلم أن القضية لا تتعلق بديننا الحنيف، ولا بالعصرنة، ولكن القضية تتعلق بمزج التوازنات داخل المجتمع. وهنا قد يطول الحديث، وقد نصل إلى إعادة النظر في محيط المدرسة الجزائرية، والحمد لله فهي حاليا موضوع تحليل ودراسة. وألمي الشخصي -لست مسؤولا عن القطاع- أن يكون هذا التحليل والتشريح بعيدين عن المزايدات الإيديولوجية، خاصة وأن المشكل يتعلق أيضا بمفهوم الإخلاص للوطن الذي يبدأ داخل البيت. حيث عندما يكبر أبنائنا ونربيهم على الاحترام كأن يحترم الأخ أخته، حينها نستطيع أن

سؤالي الشفوي موجه إلى السيد وزير الدولة وزير العدل.

طبعاً، لن أتطرق إلى الأسباب القانونية لأنها معروفة. وأتوجه مباشرة إلى سرد الأسباب الواقعية.

معالي الوزير المحترم، إن المادة 16 من القانون 90-04 المؤرخ في 06/02/1990 المتعلقة بتسوية النزاعات الفردية في العمل قد أقرت بإمكانية استفادة المساعدين القضائيين، وأعضاء مكاتب المصالحة تعويضات تحدد عن طريق التنظيم. وجاء المرسوم التنفيذي رقم 94/34 المؤرخ في 18/01/1994 وخاصة المادة 02 منه (انظر الجريدة الرسمية رقم 94/04 في الصفحة 25)، فأوضح جلياً استفادة أعضاء مكاتب المصالحة فقط هذه التعويضات دون المساعدين القضائيين. مع العلم أن المادة 16 من القانون 90/04 أعلاه، لم تستثن أياً منهما. ولما صدر المرسوم التنفيذي رقم 95/294 المؤرخ في 30/09/1995، وخاصة المادة 02 منه (الجريدة الرسمية رقم 95/57، الصفحة 16) أقرت أن التعويض يتعلق فقط بالمساعدين القضائيين. وبالرجوع إلى أرض الواقع نلاحظ، معالي وزير الدولة وزير العدل، أن المساعدين القضائيين التابعين إقليمياً لمجلس قضاء سعيدة الذي يضم ولايات: سعيدة، البيض، النعام، لم يستفيدوا هذه التعويضات التي أقرها القانون وكرسها التنظيم، وهذا منذ سنة 1992 بالرغم من أن نظراً هم بالمجالس القضائية الأخرى قد استفادوا هذا التدبير.

ولقد كان لي الشرف أن اتصلت مرات عديدة بمديرية المالية في وزارة العدل، التي أحالتنا بدورها على النائب العام لمجلس قضاء سعيدة، حيث تم الاتصال به، عن طريق الهاتف والرسائل. لكن ذلك لم يأت بنتيجة تذكر ولم يرد على استفسارنا إلى حد الساعة.

وتبعاً للحثييات السابقة، فليسمح لي معالي شخصكم الكريم أن أطرح السؤال الشفوي الآتي:

- ما الهدف الرئيسي من إنشاء قانون لا يجد طريقه إلى

أن رمي الطفل إلى الشارع بسبب له خطراً مادياً ومعنوياً.

لذا كانت هذه الزاوية وراء السبب الذي جعلنا نطرح انشغالنا هذا.

وشكراً.

الرئيس: شكراً السيدة خليدة تومي.

وأحيل الكلمة مجدداً إلى السيد وزير الدولة وزير العدل.

السيد الوزير: أشكر السيدة خليدة مسعودي على الشطر التكميلي، وأنا سعيد أولاً لأننا اتفقنا على الطرح. أما فيما يخص الجانب الدقيق الذي جاء في تعقيبها والمتعلق بالمادة 52 المذكورة في القانون الجزائي، فأقول: إن تطبيق هذه المادة يتم عندما نصل إلى حالات تثبت الخطر كالطلاق والتشرد. وأضيف بكل بساطة وبكل صراحة أيضاً، إننا نعيش اليوم في النظام الدستوري الجزائري بنية توزيع الصلاحيات، حيث يطبق القاضي قانونه، ونحن نتفق -إذا كان الإشكال موجوداً، وهو موجود فعلاً -على أنه موجود بالدرجة الأولى في قانون الأسرة. ومن دون شك، أن القضاة الجزائريين الذين يتحملون مسؤولية تطبيق القانون سيكونون سعداء، إذا كان لديهم قانون يسهل عليهم العمل، ويضمن استقرار العائلة ومستقبل الأطفال.

شكراً سيدي الرئيس.

الرئيس: شكراً السيد الوزير، ونبقى في قطاع العدالة مع السؤال الموالي الذي سيطره السيد لخضر لسهل. فأحيل إليه الكلمة.

السيد لخضر لسهل: شكراً سيدي الرئيس،

السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني المحترم، السادة أعضاء الحكومة المحترمين ومعاونيهم، السلام عليكم جميعاً ورحمة الله.

ديونا بلغت سنة 1999 ثلاثة ملايين وثمانمائة ألف دينار 3.800.000 د.ج. مع العلم أن الميزانية المخصصة له في نفس السنة بلغت أربعة ملايين وثمانمائة ألف دينار 4.800.000 د.ج. ولكي لا أنزلق وأقول: إن ولاية سعيدة قد تكون محقورة. أعلمكم أن ديون المجلس القضائي بالجزائر العاصمة بلغت سنة 1999 أحد عشر مليوناً وثمانمائة ألف دينار 11.800.000 دج بينما بلغت ميزانيته عشرة ملايين وسبعمائة ألف دينار 10.700.000 د.ج. لهذا أقول: إن المجالس القضائية في حاجة إلى أموال وعند دراسة مشروع قانون مالية سنة 2001، إن شاء الله وتبعاً للتجنيد الوطني من أجل إصلاح العدالة، سيكون القطاع محظوظاً في الحصول على اعتمادات إضافية كافية. قلت: إذا كانت المجالس القضائية أو بالأحرى خزينة مجلس قضاء سعيدة تنقصها الأموال فأعتقد على الأقل أن الكل يتفق بروح رياضية على أننا لا ننتظر من المجلس أن يدفع مستحقات الملفات إذا كانت هذه الأخيرة غير جاهزة.

وفي هذا السياق أستسمحكم، لأقول: إن الإجراءات المطلوبة للحصول على هذه التعويضات ليست في الذهاب إلى القسم المالي بالوزارة الوصية لأن الأمر إذا تعلق بأموال الدولة، أو بأموال عمومية، فإننا نتبع إجراءات معينة وهي:

- 1 - إعداد ملف عن كل قضية شارك فيها الأخ المعني كمساعد قضائي.
- 2 - كشف يحمل إمضاء وخاتم كل من: رئيس الفرع الاجتماعي ثم وكيل الجمهورية للمحكمة المعنية، وهذا الإجراء من شأنه أن يسمح للنائب العام بإصدار أمر إجراء الدفع، حسب ما يقتضيه كل إجراء من مصاريف. وأخيراً، إن هذه هي الإجراءات المتبعة للحصول على التعويضات.

وفيما يخص دائرة اختصاص مجلس قضاء سعيدة، وبعد التدقيق تأكدنا أن التباطؤ موجود نوعاً ما في حالة واحدة، وأملّي أن يسمح توضيحي هذا بعلاجها لتكون أخوياً في نفس المستوى من الحرص. كما أمل أن يكون جوابي مقنعاً. وإذا ذهبنا إلى الحق في التعقيب. فسوف

التطبيق؟

- لماذا استفاد المساعدون القضائيون هذا التدبير في المجالس القضائية الأخرى باستثناء مجلس قضاء سعيدة؟

أشكركم سيدي الوزير، وبارك الله فيكم على الإجابة التي أرجو أن تكون مقنعة لكي لا أضطر للتعقيب. وشكراً.

الرئيس: إن هذا سابق للأحداث.

شكراً السيد لخضر لسهل. وأحيل الكلمة مرة ثانية إلى السيد وزير الدولة وزير العدل.

السيد الوزير: السيد الرئيس،

السيدات والسادة النواب،

لقد تضمن السؤال الذي طرحه الأخ النائب لخضر لسهل شطرين. في البداية نعالج الشطر الأول من السؤال الذي مفاده: ما الهدف من سن قانون لا يجد طريقه إلى التطبيق؟ أولاً: أنا سعيد، أن الأخ النائب نفسه قد اعترف في هذا العرض الذي قدمه بأن هذا القانون بالذات، وبند التعويضات يطبقان في أغلب المجالس. بالإضافة إلى أن أي قانون يصدر يكون مصيره التطبيق، أقول: إن القانون يركز دائماً على نصوص تنفيذية. وأشكر الأخ النائب الذي أشار شخصياً إلى هذه النصوص التنفيذية التي تسير قضية دفع التعويضات للمساعدين القضائيين. إذن، لكي ننتهي من الشطر الأول للسؤال، أقول: قد يكون الإدعاء بعدم تطبيق قانون من قوانين الجمهورية مبنياً على قلة التمعن في النصوص التنظيمية.

أما عن الشطر الثاني من السؤال الذي مفاده: إن المساعدين القضائيين في كل المجالس قد تفاضوا التعويضات أو العلاوات باستثناء مجلس قضاء سعيدة، فأغتنم في البداية هذه الفرصة من على هذا المنبر الموقر، لأضم صوتي إلى صوت زميلي اعمار بن يونس وأقول: إن قطاع العدالة هو الآخر يعاني نقصاً مالياً، وأذكر على سبيل المثال: إن على المجلس القضائي لولاية سعيدة

أضيف المزيد من التوضيحات حينه.

شكرا السيد الرئيس.

شخصيا، حيث يعالج الملف، وسيحصل على نصيبه المتواضع المنتظر. وبالتالي أن يصفي المجلس ديونه مع السيد المحترم حتى ولو مررنا على الوزير. شكرا.

الرئيس: شكرا السيد الوزير،

وننتقل الآن إلى قطاع المياه والموارد المائية وأحيل الكلمة إلى السيد أحمد بناي وسؤاله الشفوي.

السيد لخضر لسهل: السيد الرئيس،

أريد أن أوضح نقطة واحدة فقط، لأنني لست من الذين يحبون الجدل. أريد أن أذكر -مع الأسف الشديد- أن الإجراءات قد تمت، وهي نفس الإجراءات التي تكلم عنها معالي الوزير.

السيد أحمد بناي: شكرا سيدي الرئيس،

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

سيدي الرئيس،

معالي الوزراء،

زميلاتي، زملائي النواب،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أما قضية إجراء التسديد الذي لم يتم، فهي المسألة التي لا أريد أن أدخل في تفاصيلها. ولكن أردت فقط أن أشير إلى أن الإجراءات قد تمت. وإذا استدعى الأمر أن أحضر الملف ذاته إلى الوزارة، فأنا على أتم الاستعداد. مع العلم أن الإجراء الإداري قد تم كما ينبغي، بالكشف وبإمضاء كل من وكيل الجمهورية والسيد رئيس الغرفة الاجتماعية. إذن، فالإجراء معروف وواضح، وقد أنجزناه كاملا. لكن إجراء التسديد لم يتم، وهو مسألة أخرى.

إن سؤالي الشفوي موجه إلى معالي وزير المياه والموارد المائية.

سيدي الوزير، يعاني سكان بعض بلديات ولاية الشلف أزمة حادة في المياه الصالحة للشرب، وبالأخص بلديات: الشلف، عين مران، سيدي عكاشة، بني حواء، السنجاس، بوقادير، الشطية، تلعة، أبو الحسن، تنس.

شكرا، وبارك الله فيكم.

إن هذه الوضعية التي تكاد لا تختلف عن نفس الوضعية في أغلب ولايات الوطن، الأمر الذي يؤكد أن مشكل المياه الصالحة للشرب هو مشكل وطني هام حاضرا ومستقبلا. وبالتالي يجب أن نوليها العناية الكاملة بالبحث عن الحلول الممكنة، وعلى سبيل المثال: إن المشكل المطروح في ولاية الشلف، يرجع -إضافة إلى نقص الاعتمادات المالية التي تخصصها الدولة سنويا- إلى:

1 - الوضعية المالية الصعبة التي تعاينها المؤسسة الولائية لتوفير وتوزيع المياه، هذه المؤسسة المثقلة بالديون، والتي تفوق مديونيتها الملايير. الأمر الذي يستدعي إيجاد حلول لها.

الرئيس: شكرا السيد لخضر لسهل، وأحيل الكلمة مجددا إلى السيد وزير الدولة وزير العدل.

السيد الوزير: شكرا،

والله، إن القضية في الواقع، السيد الرئيس، وأخي النائب المحترم، كانت قادرة منذ البداية على أن توفر وقتا مربحا للمجلس الشعبي الوطني الموقر، لو تمت معالجتها عن طريق الاتصال أو بطرق إدارية. لكن ما دامت لم تعالج، ووصلت إلى المجلس، وما دام أن صاحب القضية يسمعني مباشرة، فأدعوه واحتراما له ولمنصبه الموقر أن نقوم بعملية استثنائية وأن يبعث ملفه إليّ

الرئيس: شكرا السيد بناي أحمد. وأحيل الكلمة إلى السيد وزير الموارد المائية.

السيد وزير الموارد المائية: بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس،

أخواتي إخواني النواب،

إجابة عن السؤال الشفوي الذي تقدم به السيد أحمد بناي أقول:

أولا: إن مؤسسة توزيع المياه بولاية الشلف تعاني مشاكل مالية ناتجة عن ديون ثقيلة مقدرة بمبلغ 383 مليون دج، وسببت لها إعاقة كبرى. وبالتوازي، فإن مبلغ الديون المستحقة على المشتركين قد فاقت 231 مليون دج. بالإضافة إلى معاناة المؤسسة، تجدر الإشارة إلى النقص الكبير في الموارد المائية من جراء الجفاف الذي أصاب المنطقة خلال السنوات الأخيرة. واعتبارا للصعوبات المختلفة التي تعانيها مؤسسات توزيع المياه، قرر القطاع إعادة النظر بعمق في المستوى التنظيمي والتسييري للمؤسسات المكلفة بتسيير الخدمات العمومية للمياه. وهذا من خلال إنشاء شركة وطنية وقد بدأنا بإجراءات إنشائها.

ولإجابة عن مشكل التزويد بمياه الشرب بولاية الشلف أقول:

إن ولاية الشلف مزودة حاليا بالمياه الصالحة للشرب انطلاقا من طبقة ماء ري بالشلف عن طريق 144 بئرا ذات منسوب يقدر بمعدل 3 لتر/ ثانية لكل واحد منها.

وإن عدد سكان ولاية الشلف مقدر بمجموع 900 ألف نسمة، وتبلغ نسبة المزودين بالمياه الصالحة للشرب حوالي 65٪. كما توجد عدة مشاريع في طور الإنجاز من أجل تدعيم تزويد مناطق ولاية الشلف بالمياه الصالحة للشرب نذكر أهمها:

1- يجري حاليا برنامج إعادة تجهيز 23 بئرا، وسيتم قبل منتصف شهر جويلية 2000، مما سيسمح برفع إنتاج المياه المخصصة لهذه المنطقة بصفة معتبرة. هذا من جهة، ومن جهة أخرى ينبغي الإشارة إلى أن أشغال

2 - التأخر في إنجاز بعض المشاريع، كمشروع سد "سيدي يعقوب" الذي مازال يراوح مكانه، على الرغم من أن الولاية تراهن عليه لحل مشكلة المياه في أغلب بلديات الولاية.

3 - عدم استغلال بعض المنابع، وسد "تغزولت" ببلدية تلعصة لظروف أمنية. مع أن تجاوز هذا الظرف ممكن بتأمين المنطقة كما هو الحال ببلدية أبو الحسن وبعض البلديات الأخرى.

4 - تنظيم الشبكة والقضاء على السرقات المتكررة للمياه، الأمر الذي يتطلب تجديد الشبكة وليس إصلاحها. مع تشديد الرقابة على السراق وإحالتهم على العدالة.

سيدي الوزير،

يشترى المواطن في بعض بلديات ولاية الشلف سعة عشرين (20) لترا من الماء بخمسين (50) دج، كما أن مواطنين آخرين لا يتزودون بالماء إلا مرة واحدة في الأسبوعين، وقد انخفض هذا المعدل في فصل الصيف إلى مرة واحدة في الشهر. إذن، إن هذا المشكل يشغل بال المواطن يوميا مثله مثل الخبز. فإلى متى تنتهي هذه المعاناة!!

لهذه الأسباب ارتأيت، سيدي الوزير، أن أطرح على معاليكم الأسئلة الآتية:

أولا: ما هي الإجراءات التي تتوون اتخاذها تجاه مؤسسة توزيع المياه بولاية الشلف؟

ثانيا: متى تنتهي الأشغال بسد "سيدي يعقوب"، ولماذا تأخرت؟

ثالثا: كم هي الاعتمادات المالية المخصصة سنة 2000 لولاية الشلف من أجل حل المشكل؟

وفي انتظار إجاباتكم تفضلوا، سيدي الوزير، بقبول أسمى تحياتي.

وشكرا سيدي الوزير.

وأخيرا، إن اعتمادات الدفع لسنة 2000 بعنوان ميزانية التجهيز لسنة 2000، والممنوحة لصالح ولاية الشلف هي:

- 170 مليون دج. تسيير لا مركزي،

- 18.4 مليون دج. تسيير مركزي،

تلكم هي الاعتمادات المفوضة. كما سيتم تخصيص اعتمادات دفع إضافية لصالح القطاع من شأنها أن تسمح بتخصيص اعتمادات دفع لصالح الولاية لاحقا. شكرا على حسن انتباهكم، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الرئيس: شكرا السيد الوزير، وأعيد الكلمة مجددا إلى السيد، بناي، إن أرادها.

السيد أحمد بناي: شكرا السيد الرئيس، شكرا لمعالي الوزير على الإجابة. في الحقيقة، سيدي الوزير، إن عملية جلب المياه أو نقلها من مدينة الشلف إلى مدينة تنس، سيطول إنجازها. وقد يدوم حوالي خمس (5) سنوات على الأقل، فالعملية التي تمت بين السد ومدينة الشلف دامت ثلاث (3) سنوات أو أكثر.

لهذا، فإن سكان الجهة الشمالية من الولاية يعانون معاناة كبيرة، سيدي الوزير، وتتطلب هذه المعاناة إجراءات استعجالية للتخفيف منها. ولهذا، أقترح على الوزارة أن تقوم بعملية تسجيل مستعجلة للتنقيب في المناطق التي ذكرتها في السؤال الشفوي، وهي المناطق الشمالية. أشكركم سيدي الوزير على اهتمامكم بهذا السؤال. وشكرا لكم.

الرئيس: شكرا للسيد بناي.. وأحيل الكلمة إلى السيد الوزير مجددا.

السيد الوزير: شكرا،

أظن أننا سوف ندرس القضية الخاصة بتسجيل العمليات الاستثنائية. إذا كانت الموارد المالية متوفرة هذه المرة، فسنشرع في التطبيق مباشرة. شكرا.

إعادة تأهيل شبكات توزيع المياه سوف تساعد على تحسين تزويد المنطقة بمياه الشرب، وأن نتائج هذه الأشغال منتظرة بصفة تدريجية، ابتداء من شهر جوان 2000.

2- جر المياه الصالحة للشرب إلى مدينة الشلف والمناطق الريفية عن طريق سد «سيدي يعقوب»، وهدف هذا المشروع هو تدعيم التزود بالمياه الصالحة للشرب لمناطق: أولاد بن عبد القادر، السنجاس، الحجاج، الشلف. وعدد سكان هذه المناطق المعنية مقدر بمجموع 236 ألف نسمة. وإن مشروع تحويل المياه، ومحطة معالجة المياه هما في طور الانتهاء، وسيتم تشغيله مثلما هو مقرر في أواخر شهر سبتمبر 2000.

3- إعادة تأهيل الشطر الأول من شبكة المياه الصالحة للشرب لمدينة الشلف، حيث تم تسجيل هذه العملية سنة 99 من أجل تدعيم التزود بالمياه الصالحة للشرب للمناطق الآتية:

لالة عودة، أولاد محمد، الشرفة، المقدر عدد سكانها المقدر بمجموع 64 ألف نسمة، وتقدر نسبة تقدم أشغال هذا المشروع 20٪.

4- دراسة التزويد بالمياه الصالحة للشرب لرواق الشلف/ تنس عن طريق سد «سيدي يعقوب» تمت دراستها. وهذا المشروع سيخص تزويد التجمعات السكانية الموجودة في رواق الشلف/ تنس بمياه الشرب، ويضم هذا الرواق المناطق الآتية:

الشطية، أولاد فارس، بوزغاية، تلعصة، أبو الحسن، كلول، بوحلوة، سيدي عكاشة، تنس.

وإن طلب تسجيل إنجاز هذه العملية سوف يبرمج في إطار البرنامج الجديد لسنة 2001.

وفيما يخص مشاكل تمويل عملية تحويل المياه، ومحطة معالجته عن طريق سد "سيدي يعقوب" فقد تم تقديرها من جديد.

الوطني للسكن. كما تعني C.N.L الصندوق الوطني للسكن، ومادامت اللغة العربية غنية بمفرداتها فهي أم اللغات. لذا أستحسن استعمال كلمة "المستخزن" للتفريق بين الصندوق الوطني للسكن (FONAL) و (C.N.L).

وفيما يخص إجراءات التسيير فقد حددها المرسوم التنفيذي رقم 94/218 بتاريخ 94/07/23. كما جاءت التعليمات الوزارية رقم 05 لتسيير نفس الحساب (حساب التخصيص الخاص رقم 05/302 بتاريخ 94/09/09) إلا أننا نجد في آخر الأمر أن المستخزن الوطني للسكن الذي ظهر للعيان بمرسوم تنفيذي رقم 91/145 بتاريخ 91/05/12، قد عدل وتم بمرسوم تنفيذي رقم 94/111 بتاريخ 94/05/18، يقوم بتسيير ومتابعة تقدم الأشغال عبر وثائق مقدمة، تطالب بتسديد حالة الوضعية للمخالصة، لأن المتابعة الميدانية تقوم بها مديرية التعمير المعروفة باسم (DUC)، أو مديرية التعمير والبناء والسكن سابقا.

وقد استفادت مجموع 12 ولاية هذا القرض وهي : الجزائر، وهران، قسنطينة، عنابة، البليدة، تيبازة، البويرة، المدية، المسيلة، قالمة، سكيكدة، تبسة. وحسب المعلومات المستقاة فإن العملية لم تعرف تقدما ميدانيا في ظل انعدام ديناميكية وإرادة لدى السلطات المحلية التي لم تهضم العملية، وكذا المصالح التقنية. مع العلم أن الوكالة العقارية تأخذ نسبة 3٪ من المبلغ الإجمالي، وهي مطالبة باحترام الالتزام كتحديد نوعية الأرض التي توجد عليها البناءات، وتسوية العقار كنقل الملكية، والإحصاء بصفة عامة.

السؤال: لوحظ في إطار نفس العملية التي استفادت منها بلدان مجاورة أن نتائجها كانت سلبية حيث ترتب عليها إبعاد العديد من العائلات من الأحياء القصدية إلى أماكن أخرى مماثلة. وهذا بغرض مغالطة ممثلي البنك العالمي. فالواقع يكشف أن هذه الأحياء القصدية قد تم تهديمها وأقيمت عليها بنايات أخرى مقبولة، ولا أقول فخمة، ليستفيد منها أناس لا صلة لهم بهذه العملية وذلك

الرئيس: شكرا معالي وزير الموارد المائية، وأحيل الكلمة إلى السيد جمال سهيلي، لطرح سؤاله في نفس القطاع... هل أنت غير جاهز للرد اليوم؟

السيد جمال سهيلي:.....

طيب، سيبرمج سؤال السيد سهيلي في الجلسة القادمة، ومعدرة على سوء التنسيق الذي يكون قد حصل في هذا السؤال. وأحيل الكلمة إلى السيد عمر فزبي، لطرح سؤاله المتعلق بقطاع السكن.

السيد عمر فزبي: شكرا سيدي الرئيس،

بسم الله الرحمن الرحيم.

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

أيها الجمع الكريم، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

إن الأسباب القانونية معروفة، فلا داعي لذكرها.

الأسباب الواقعية: نظرا إلى الانطلاقة المحتشمة لعملية القضاء على السكن الهش. ونظرا إلى العملية الممولة من البنك العالمي لتحسين المحيط العمراني، وإزالة البناءات القديمة والفوضوية. تم إمضاء اتفاقية القرض بواشنطن، بين البنك العالمي والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الممثلة في شخص وزير المالية بتاريخ 09 جويلية 98، وكانت قيمة المبلغ 150 مليون دولار أمريكي. وبعد إمضاء المرسوم الرئاسي في 07 ديسمبر 98 دخلت العملية حيز التنفيذ في شهر جانفي 99. مع العلم أن الاستفادة من ثمار هذا القرض موجهة أساسا إلى الفئات ذات الدخل الضعيف.

لقد حولت الحكومة الجزائرية هذا القرض إلى وزارة المالية التي تنازلت بدورها عنه لوزارة السكن. وقد وظفته هذه الأخيرة في إطار الصندوق الوطني للسكن (FONAL). للتذكير أن هذا المستخزن بدل الصندوق هو حساب تابع للخزينة تسييره وزارة السكن، لأنه يوجد خلط أو غموض في التسمية، حيث أن "Fonal" تعني الصندوق

04 سنوات، صادق عليه مجلس إدارة البنك الدولي في 25 جوان 98 وتم التوقيع عليه في 09 جويلية 98. وصادق عليه في 07 ديسمبر 98 بمقتضى مرسوم رئاسي. ويهدف هذا المشروع إلى توفير سكنات لائقة لحوالي 40 ألف أسرة موزعة على 87 موقعا، وعلى مساحة إجمالية مقدرة بمجموع 1067 هكتار من البيوت القصدية، وأراض غير مهيأة في 12 ولاية، وهي: الجزائر، قسنطينة، وهران، عنابة، البليدة، تيبازة، البويرة، المدية، المسيلة، قالمة، سكيكدة، تيسة.

وقد تم اختيار هذه الولايات على أساس المقاييس الآتية:

- 1- العدد الإجمالي للسكنات غير اللائقة،
- 2- العدد الإجمالي للسكان بهذه الأحياء،
- 3- درجة تدهور الحي القصدية،
- 4- موقع الحي القصدية داخل المدينة.

إضافة إلى هذه المقاييس أعطيت الولايات التي كان لديها ملفات جاهزة الأولوية. ويتبنى المشروع في مجمله ثلاثة (3) أنواع من الإنجازات.

- 1- إعادة هيكلة الأحياء السكنية المشيدة بمواد بناء صلبة، وهي تفتقر إلى منشآت قاعدية،
- 2- تهيئة الأحياء المشكلة من أكواخ وتعويضها بسكنات لائقة،
- 3- تهيئة أراض شاغرة تحقق المزيد من العقارات المهيأة وتوفير هذه المساحات المهيأة يمكن إقامة مشاريع مختلفة، خاصة منها السكنات الاجتماعية.

وبصفة إجمالية، فإن المشروع يهدف إلى إنجاز حوالي 17 ألف سكن من بناء وتجهيز وتهيئة. وإعادة هيكلة 17500 قطعة أرض تقع في أحياء سكنية عفوية تنقصها المرافق الضرورية. وكذا تهيئة وتحضير 5600 قطعة أرض قابلة لاستقبال مبان جديدة. وينتظر من هذا المشروع بالإضافة إلى أهدافه الكمية، تدعيم أدوات السياسة السكنية للحكومة، خاصة وهو يتناول محورا أساسيا في تلك السياسة ألا وهو القضاء على ظاهرة

بتواطؤ الجمعيات والمنظمات غير الحكومية التي تدافع عن المواطن.

وعليه، سيدي معالي الوزير، ماهي الإجراءات التي اتخذتها وزارتك لتفادي مثل هذه التلاعبات؟ وماهي المقاييس التي تم بموجبها تحديد القرض واستفادة الولايات المذكورة آنفا؟ وهل وزارتك الموقرة هي المستفيدة أم البنك العالمي؟

تقبلوا سيدي الوزير أسمى عبارات الاحترام والتقدير. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الرئيس: شكرا للسيد قربي، وأحيل الكلمة إلى السيد وزير السكن.

السيد وزير السكن: السيد الرئيس،

السيدات والسادة النواب،

السيد النائب.

كما تعلمون، إن البناءات القصدية الموجودة خاصة في المناطق الحضرية داخل المدن الكبرى وحولها، شكلت ومازالت تشكل انشغالا دائما للحكومة التي اتخذت عبر المراحل الماضية، العديد من التدابير، محاولة بذلك القضاء عليها بصفة تدريجية. فتمت إعادة إسكان البعض ضمن البرامج الاجتماعية، ووزعت على البعض الآخر قطع أرضية للبناء، ومنح آخرون مساعدات، قصد التمليك أو البناء الريفي. إلى جانب ذلك تبحث الحكومة عن مصادر تمويل متنوعة، تمكنها في إطار خطة شاملة من وضع حد لهذه الظاهرة التي تفرز الإقصاء الاجتماعي وتشكل مخاطر أكيدة على مستقبل البلاد وعلى المجتمع كله.

وبعد دراسة ميدانية وتقييم مالي للبرنامج تم تحديد أنواع مصادر التمويل التي يمكن رصدها من خزينة الدولة، وكذا من مصادر خارجية، ومن بينها إمكانية مساهمة البنك الدولي للإنشاء والتعمير الذي أبدى رغبته في ذلك. وبعد مفاوضات معمقة مع هذا البنك تم الاتفاق على قرض بمبلغ 150 مليون دولار أمريكي لمدة أربع

العمومية، وضع التصاميم، إعادة الإسكان، إلى آخره...

ونظرا إلى العدد الكبير من المتدخلين من جهة، والإجراءات الجديدة والمعقدة من جهة أخرى، تحتم علينا تنظيم لقاءات وملتقيات تحسيسية وتكوينية عديدة مع الممثلين المحليين ليستوعب كل واحد دوره على أكمل وجه، ويتأكد من أن المشروع لن يتحقق في غيابه.

يؤدي كل هذا حتما إلى استهلاك وقت طويل، خاصة في مرحلة تنضيج المشروع. وهذا طبيعي جدا، لأن العملية ليست بالسهلة أو الهينة، ونحن نعمل على تجنب أخطاء الغير في مثل هذه العمليات منذ البداية، وإلى أن يصل السكن إلى أهله وليس إلى غيره.

ومن بين الإجراءات المتخذة في هذا الشأن، القرار الخاص بإقامة السكنات الجديدة فوق نفس قطعة الأرض التي يتم فيها تهديم البناءات القصدية. وإلى حد الساعة لقد صادقت اللجنة الخاصة بالمساعدات على 15 ملفا من مجموع 15 موقعا في ولايات: عنابة - قسنطينة - تيبازة - وهران - البليلة.

حيث تم الانطلاق الفعلي للمشاريع في ولايات: عنابة وقسنطينة وتيبازة. وستنطلق الأشغال عن قريب في ولايتي وهران والبليلة.

أما الملفات المتبقية فهي قيد الدراسة والتحضير لاستنفاد كل الشروط قبل الحصول على تأشيرة لجنة المساعدات. وشكرا.

الرئيس: شكرا السيد الوزير، وأحيل الكلمة مجددا إلى السيد فربي لاستعمال حقه في التعقيب.

السيد عمر فربي: شكرا سيدي الرئيس.

أشكر معالي الوزير المحترم على الشروح التي تقدم بها، على الرغم - مع الأسف - من أنها غير مقنعة. إنني أعني

السكن غير اللائق بكل أنواعه. كما سيمكن الإدارة الجزائية على الصعيد النوعي من تحسين أدائها بمعالجتها مثل هذه القضايا بصرامة ونجاعة أكثر.

وقد تم الشروع في تحضير الشروط العملية لتنفيذ هذا القرض ابتداء من شهر أكتوبر الماضي، حيث تم تحديد مهمة مختلف المتدخلين وطرق العمل، وتقوم هذه الطرق على مبادئ أساسية أهمها : ضرورة مساهمة المستفيدين، والجماعات المحلية في تمويل المشروع، وضرورة التطهير المسبق للوضعية القانونية للعقار الذي يخصص لهذه البناءات.

ويمر المشروع قبل تجسيده بمرحلتين هامتين هما :

- مرحلة الدراسات،

- مرحلة الإنجاز.

ويتميز هذا المشروع بالنظر إلى خصوصيته بإجراءات جديدة ومعقدة تتطلب متابعة صارمة ومنسقة للعديد من المتدخلين، ومن بينهم وزارة السكن والسلطات المحلية من ولاية وبلدية ومصالح تعمير وممتلكات الدولة، ومصالح البيئة ومكاتب الدراسات والمتعامل والجمعيات والصندوق الوطني للسكن والمقاول والمصالح التقنية ولجان المساعدات والمواطنين أنفسهم.

إذ لكل متدخل من بين هؤلاء المتدخلين دور محدد ومرتبط بالآخرين ولا يمكن القفز عليه، لئلا يتعطل المشروع الذي تحكمه شروط مقننة بندا بندا في الاتفاق المبرم مع البنك الدولي.

وتتلخص المراحل الأساسية التي يمر بها المشروع فيما يأتي:

موازاة مع تحضير التركيب المالي لكل مستفيد على حدة، يتم تحضير الملف الإداري والفني لكل موقع مخصص لاستقبال المشروع، ويضم عقد الملكية، التحريات حول المستفيدين، مداوات البلديات، إجراءات الحصول على رخصة التجزئة والبناء، إجراءات الصفقات

وأدرج هنا مثالا: إننا إذا لم نستطع تحديد الوضعية القانونية للعقار موقع تنفيذ المشروع فإن هذا الأخير سيتعطل. هذا من جهة، ومن جهة أخرى إذا لم نستطع إيجاد التمويل اللازم، أي من خلال التركيب المالي المتشكل من تمويل المجموعات المحلية ومن تمويل المعنيين أنفسهم فإن المشروع سوف يتعطل إلى آخره.

أما فيما يخص الوضعية التي وصل إليها المشروع، فكما سبق لي وأن قلت في الرد: إن الأشغال متواصلة حاليا في مجموع 15 موقعا. فبالنسبة إلى ولاية عنابة التي ذكرها النائب أقول: إن الأشغال قد انطلقت في منطقة سيدي حرب، وستنطلق في منطقة "مرزوق عمار" قبل نهاية شهر جوان. ومن ثمة أقول: إن أي مشروع يكون تحضيره جاهزا، يكون موضع انطلاق الأشغال به فعلا، ويمكن القول: إننا لا نستطيع رؤية الأشغال بالعين المجردة إذا لم نكن قد هبنا للمشروع. فهي لا تنطلق إلا بمجرد إتمام كل المراحل التي تتطلبها تحضير المشروع.

إضافة إلى ذلك، يجب على السيد النائب أن يعرف أننا ملتزمون بالاتفاقية التي أبرمت مع البنك الدولي. هذا الأخير الذي يساهم في جميع مراحل المشروع. زيادة على ذلك، إن كل الولايات التي تم اختيارها قد أعطيت بشأنها توضيحا في الرد، وكل المواقع البالغ عددها سبعة وثمانين (87) موقعا سوف تتم الأشغال بها خلال الأربع سنوات القادمة إن شاء الله. هذا من جهة، ومن جهة أخرى على الجميع أن يعرف أن فترة التصفية، أي تنضيج المشروع، أطول من فترة الإنجاز نفسها في مثل هذه الملفات.

وعليه، إننا نعطي كل موقع تقديره بحسب الحالة التي يوجد فيها. فإذا كانت الأمور واضحة وغير معقدة فهي تتراوح في حدود السنة. وإذا كانت تتطلب دراسة معمقة كالبحت عن أنجع الحلول لبعض المشاكل التي تطرح على مستوى العقار، أو على مستوى التمويل فهي تتراوح بين سنتين.

ما أقول، فقد ذكرت أن العملية محتشمة لأنها لم تعرف تقدما ملحوظا في الميدان، مع العلم أن القروض موجودة منذ سنتين. وكما تفضل معالي الوزير، فالقروض المعني، يغطي فترة أربع سنوات. وأن الانطلاق الفعلي لم يتم إلا في ولايتي عنابة، وقد مس منطقة سيدي عمار، والبوني، و سيدي حرب. وقسنطينة، منطقة ضرابيينة، ماسينسا الخروب، وحد الباب. غير أنه بعد وضع السؤال الشفوي مؤخرا تحركت الأشغال وانطلقت إلا في ولاية البليدة بمدينة بوفاريك، قلت: إن البنك قد ساهم في هذه العملية بنسبة 80٪ ويساهم المواطنون والجماعات المحلية بالباقي، أي بنسبة 20٪. ويوجد تنسيق بين البنك العالمي ومكتب التهيئة وإعادة الهيكلة الاقتصادية والاجتماعية (OFARES). كما توجد اتفاقية بين ثلاث مؤسسات هي: المستخزن الوطني للسكن، مديرية التعمير، والوكالة العقارية. فعن طريق مديرية التعمير وفروعها وبمعية البلدية يتم اقتراح الأحياء وإعادة هيكلتها، حيث تتم عملية الإحصاء وتحديد نوعية الأرض والعائلات الفقيرة. كما توجد دراسة اقتصادية اجتماعية. لكن مع الأسف، لم تمس العملية أولئك الذين تحولوا من العاصمة تجاه ولاياتهم، وهم أكثر.

ففي ولاية البويرة توجد "ديرة"، الحجرة الزرقاء. وفي ولاية المسيلة "سيدي هجرس"، "عين الحجل" "سيدي عيسى"، لم تستفد إلا عملية واحدة فقط. وهنا أكرر قائلا: إن السبب يكمن في عدم هضم العملية، خاصة وقد أكدتموه وقتلتم: إن العملية عويصة ومتشعبة. لكن أرى أن هناك تضييعا للوقت وللأموال. ولا بد من الصرامة، فأين هي المتابعة الصارمة؟ وشكرا.

الرئيس: شكرا للسيد فربي، وأعيد الكلمة إلى السيد الوزير.

السيد الوزير: أشكر مجددا السيد النائب على سرده بعض القنوات التي يمر بها إعداد هذا المشروع وتنفيذه، إذ حاول شخصيا أن يبين أن تنفيذ هذا المشروع يتطلب شروطا عديدة. هذه الشروط التي هي غالبا غير متوفرة،

الجزائر، والتي جاءت بفضل نضالات المخلصين قد جعلت الأنظار تشرّب إليها، معجبة بالتجربة الديمقراطية الفتية. وبقدر ما كانت هذه التجربة تزرع الأمل في أوساط الشعوب المضطهدة، بقدر ما كانت تدق المسامير في نعش الحكام المستبدين. هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فلقد كثر الحديث في وطني عن مغرب الشعوب منذ زمن طويل حتى ترسخ في قلوبنا، فأثمر رغبة جامعة لتحقيق الوحدة. لكن تصريح وزيرنا للشؤون الخارجية في لشبونة معلقا على قضية الصحفي التونسي الشقيق "توفيق بن بريك" بقوله: "إن الجزائر ستستفادى كل ما من شأنه تعكير صفو العلاقات، وحسن الجوار مع تونس" فبتصريحه هذا يكون قد أكد أن حكومتنا قد اختارت مغرب الحكام الذي لم يحقق شيئا وقد تم هذا على حساب مغرب الشعوب الواعد بتحقيق كل الأشياء، والذي طالما حلم به الجميع.

إن منع المناضل "توفيق بن بريك" من دخول الجزائر هو مؤشر آخر، يضاف إلى مجموعة المؤشرات الأخرى الدالة على تضيق الخناق على الرأي الآخر، من خلال غلق الساحتين السياسية والإعلامية أمام الأحزاب السياسية، سواء أثناء تأسيسها أو بعده. وقد امتدت المضايقة كذلك إلى المجتمع المدني المستقل، وكذا إلى المجلس الشعبي الوطني. كل ذلك يؤدي إلى ازدياد حجم قلقنا على التجربة الديمقراطية الفتية في وطني.

معالي الوزير، هل لكم أن توضحوا لنا حيثيات هذه القضية؟
شكرا، ثانميرث.

الرئيس: شكرا السيد محمد أرزقي فراد. وأحيل الكلمة إلى السيد وزير النقل، فليفضل.

السيد وزير النقل: السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني، السيدات والسادة النواب، إخواني، أخواتي، السلام عليكم،

إن الرد على سؤال السيد محمد أرزقي فراد، المتعلق بقضية الصحفي التونسي "بن بريك" يقوم على جانبين

أما فيما يخص تنفيذ المشروع فإن البنك الدولي نفسه -معني الملف، وسأمكن السيد النائب منه إذا أراد ذلك، وقد سبق لي أن اقترحت عليه- عبر رسالة منه مؤخرا إلى السلطات الجزائرية يقول فيها: إنه، ومن بين الاتفاقيات التي أبرمها البنك الدولي في هذا الشأن مع دول أخرى، تعرف الاتفاقية مع الجزائر تنفيذا جيدا، وهذا هو قول ممثل البنك الدولي نفسه. وشكرا.

الرئيس: شكرا السيد الوزير. ومنتقل الآن إلى قطاع النقل، وأحيل الكلمة إلى السيد محمد أرزقي فراد لطرح سؤاله الشفوي.

السيد محمد أرزقي فراد: بسم الله الرحمن الرحيم. في الحقيقة، سيدي الرئيس، إن هذا السؤال كان مبرمجا بعد الأول لكنه تدحرج إلى المرتبة الأخيرة. لكن هذا غير مهم، ولا يطرح أي مشكلة.

الرئيس: من برمجه؟

السيد محمد أرزقي فراد: السيد الرئيس،
السادة الوزراء،
السادة الحضور،
السلام عليكم.

سقط علينا خبر منع الصحفي التونسي "توفيق بن بريك" من امتطاء طائرة تابعة لشركة الخطوط الجوية الجزائرية كالصاعقة، كيف لا وهو الموقف الذي يسيء إلى سمعة الجزائر من خلال رفض تقديم يد المساعدة لمثقف شقيق يعاني الاضطهاد، ويناضل من أجل حرية التعبير؟ وعليه، فقضيته قضية إنسانية، تندرج ضمن حقوق الإنسان، ليس إلا. وأذكر نفسي وإياكم أن من حق الإنسان ممارسة الحقوق، بغض النظر عن جنسه، أو لونه أو وطنه، أو أفكاره، فإن من أبجديات حقوق الإنسان حرية التنقل، ومن أبجديات حقوق الإنسان كذلك ألا يعاقب قبل المحاكمة، ولكن، رأينا هذا الإنسان، وهذا العبد الضعيف الذي لم يكن يحمل في يديه سوى تذكرة سفر يعاقب. ومما لا شك فيه أن بوادر الديمقراطية التي ظهرت في

المعارضة السياسية، أو الصحافة الفرنسية، رغم ما لها من حرية. بل والأبعد من ذلك، أن منظمة " مراسلين بلا حدود (R.S.F) قد اعتبرت - عبر مسؤوليها الأول- تصريحات هذا الصحفي سخيفة، وقد بدأت تأخذ طابع التهريج الإعلامي، بين قوسين، حين برر هيجانه بانعكاسات الإضراب عن الطعام، اغلق القوسين.

وعليه، فهل يمكننا أن نتصور لحظة واحدة ما ذا يكون رد فعل الطبقة السياسية والصحافة، والرأي العام بصفة عامة في فرنسا لو يتجرأ أجنبي ويمس ذاكرة " جون مولان " رمز المقاومة الفرنسية؟! فلقد تحملت بلادنا خلال السنوات الأخيرة العديد من إجراءات الانتقام في الخارج وقد استعملت خلالها الإهانة والقذف والشتم والكذب، وجاءت كلها على التوالي لكسر كل إرادة من شأنها أن تعمل على التخلص من النظام الفاشي الذي أراد بعضهم فرضه علينا. وبالفعل إننا لم نعلم لهذا الصحفي موقفا عندما كان الشعب الجزائري يعاني ويلات الإرهاب، وعندما كان رجال السياسة والإعلام في هذا البلد يسقطون أفواجا تحت ضرباته.

إن هذه المواقف التي ينساق - مع الأسف- وراءها بعض الجزائريين -سواء لأسباب سياسية، أم لأسباب استهلاكية- هي التي عملت على تضخيم المعارضة أكثر مما فعلته الأنظمة السياسية. وعليه فإن هذا الصحفي المصنف في خانة الديمقراطية والحرية والذي هو اليوم مرتاح في بلاده، لم يكن قادرا على البروز لولا الحملة الإعلامية التي واكبت جولاته، والتي كانت عن حسن نية في أغلب الأحوال. وعليه، ومهما كان الأمر، فإنني لا أعتقد أن الدفاع عن حقوق الإنسان وحرية الصحافة يستوجبان التنكر بالضرورة للقيم والرموز التي صنعت تاريخنا الحديث. وشكرا.

الرئيس: شكرا السيد وزير النقل.

وأحيل الكلمة مجددا إلى السيد محمد أرزقي فراد.

السيد محمد أرزقي فراد: شكرا سيدي الرئيس. لو سمحتم، فإنني قد أحتاج إلى نصف دقيقة أو أكثر في هذا التعقيب كحالة استثنائية. شكرا السيد الرئيس.

أولا: الجانب الشكلي، حيث أن القرار القاضي بعدم السماح للصحفي التونسي بالدخول إلى التراب الوطني، هو قرار سياسي، اضطلعت به السلطات العليا للدولة الجزائرية، وأعلنت في وقتها الموقف الرسمي للدولة عن طريق وزير الشؤون الخارجية.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى، إن المناورة المستعملة بمسألة وزير النقل، وذكر شركة الخطوط الجوية الجزائرية، غير عفوية. وللتذكير: إن وزير النقل متضامن كلية مع قرار الحكومة الجزائرية، وقد أدرك الجميع الهدف من هذه المسألة هنا، وسأجيب، إذن، كما لو كان السؤال مطروحا بحسن نية.

ثانيا: من حيث المضمون إن من حق الصحفي المعني -لأعرفه- التعبير عن رأيه كما يريد بشأن ما يحدث ببلاده. هذا من جهة، ومن جهة أخرى، فليس له أي حق في المساس برموز الثورة الجزائرية. وتجدر الإشارة إلى أن المجال هنا ليس لإلقاء خطب مشعبة (شعبوية)، ورنانة عن الوطنية. ولكن من المهم، بل ومن الحيوي التذكير بأن كل الدول تبني انسجامها حول معالم مرجعية معينة، وهي ملزمة بالدفاع عن الذين قدستهم الذاكرة الجماعية، وإن الرموز السامية المتمثلة في أسماء "عمار علي" المدعو علي لابوانت و "حسيبة بن بوعلي" و "زهرة ظريف" و " جميلة بوحيرد و"ياسف سعدي". وهذه الأسماء للتذكير لا للحصر، هي التي برزت أثناء حرب التحرير، وكونت جزءا من تراث الشعب الجزائري الذي لا يقبل تلطيخ ذاكرته.

وإن العدمية (NIHILISME) التي تقوم على حرق كل المراجع التاريخية وإتلافها باسم المعارضة لنظام سياسي ما، وبحجة الدفاع عن حقوق الإنسان وحرية الصحافة، لا تمثل في رأيي أمثل طريقة للدفاع عن القيم التي يزعم البعض الانتساب إليها.

ويجدر التذكير بأن هذا الصحفي، وأثناء وجوده بفرنسا، وبمجرد أن تهجم على الدولة الفرنسية من خلال ذكره رئيسها، تلقى توبيخا وبطريقة خشنة من وزير خارجية هذا البلد. مع العلم أن هذا لم يشر أي استياء في أوساط

معالي الوزير، هل تفكرون في القضاء على هذه الممارسات غير الديمقراطية التي تشوه سمعة شركة الخطوط الجوية الجزائرية؟، شكرا/ ثانميرث.

الرئيس: شكرا السيد محمد أرزقي فراد، وأحيل الكلمة مجددا إلى السيد الوزير.

السيد الوزير: والله في الحقيقة، من المفروض ألا أعقب. لكن لا بأس.

لقد ذكر السيد النائب وقال أولا: إن الشركة الوطنية ليس لها الحق في منع السيد ابن بريك من صعود الطائرة. وأذكره فقط بأن الشركة الوطنية للخطوط الجوية هي الشركة التي يعبر اسمها عن ملكيتها، فهي شركة وطنية للخطوط الجوية. وبالتالي فهي محكمة بعدد من القواعد التنظيمية التي تأتيها من الوصاية.

ثانيا: لقد ذكر الآخ النائب انتهاك حقوق الإنسان في المطارات، وهو الشيء الذي لم أفهمه حقا. فإذا كان المساس بحقوق الإنسان مقتصرًا على المطارات، فالكل يفهم أن تركيزه يقع على المطارات الجزائرية. وأذكره فقط، ثم أنهي التعقيب بعده. فالسيد النائب يعرف وأنا أعرف كذلك، أن قضية حقوق الإنسان معروفة لدي كما هي معروفة لديه، ويعرف أيضا من كان يدافع عن حقوق الإنسان في الوقت الذي كان هذا الدفاع يؤدي إلى البرواقية وليس إلى المجلس الشعبي الوطني، وشكرا.

الرئيس: شكرا السيد الوزير. بهذا نكون قد استنفدنا قائمة السادة النواب الذين قدموا أسئلة شفوية عن مختلف القطاعات، وأيضا سماع مختلف الردود، نشكر الجميع والجلسة مرفوعة.

**رفعت الجلسة في منتصف
النهار والدقيقة العاشرة**

أشكر معالي الوزير على رده الذي لا أوافق فيه. ولكن أبجديات الديمقراطية تقتضي الحق في الاختلاف بغض النظر عن جانب النوايا.

إن محاولة تبرير منع "بن بريك" من ركوب الطائرة بحجة الإساءة إلى أحد رموز الثورة الجزائرية هو تبرير يرفضه المنطق السليم، وأن هذا التفسير هو مظهر من مظاهر الشعبوية التي تدغدغ العواطف الوطنية لممارسة المغالطة السياسية، وقد عقب أخ الشهيد "علي لابوانت" رحمه الله، على دموع التماسيح لبعض المسؤولين بقوله في الجريدة: "اتركوا الشهيد علي لابوانت مرتاحا في قبره". لأنه لو كان هناك فعلا تقدير لروح الفقيد لما ماتت أمه غما من جراء المظالم التي لحقتها، ولما بقي إخوته يعانون المشاكل الاجتماعية إلى حد هذه اللحظة. وفي حقيقة الأمر، إن قضية ابن بريك ما هي إلا القطرة التي أفاضت الكأس، فقد دأبت شركة الخطوط الجوية الجزائرية على ممارسة مهام بوليسية، وإلا فماذا نفسر شرطها القاضي بوجود جواز السفر أو بطاقة التعريف عند بيعها التذاكر، والمعلوم أن التذاكر تباع بالعملة عالميا وليس بجواز السفر.

وعليه، فإن أساس هذه المعاملة البعيدة عن قواعد الاقتصاد هو الشك في المواطن. والسؤال المطروح هو: هل تحظى المعلومات الخاصة بالمسافرين والمخزنة في حاسوب الشركة بالحماية الكافية؟ فلقد عرف العديد من مطاراتنا الكثير من التجاوزات الخارقة لحقوق الإنسان، كمنع أبناء ضحايا الإرهاب من السفر إلى الخارج لقضاء العطلة. كما تم منع بعض المواطنين، خاصة منهم بعض الصحفيين وبعض الشباب المعني بالخدمة الوطنية، يجري كل هذا دون الاستناد إلى أحكام قضائية، فحرية التنقل حق من حقوق الإنسان.

وصحيح أن المسؤول الفرنسي قد وبخ الصحفي المعني، لكن لم يمنعه من دخول التراب الفرنسي.